


بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ



المملكة العربية السعودية
وزارة الموارد البشرية والتنمية الاجتماعية
جمعية خير لرعاية شؤون الموتى
(٢١٧٥)

الرقم: _____
التاريخ: _____
المشروعات: _____

سياسة توجيه مبلغ التبرع إلى مشروع آخر

SA3515000
999136450930009

حساب الجمعية بحسب الراتب
SA4080000
193608010888680

SA53100000
42700000199610

حساب الجمعية بالعملة الوطنية
SA0630400
108095461780012

مقرها الرئيسي : منطقة عسير - محافظة النماص - طريق أبو بكر الصديق رضيا لله عنه


رئيس الجمعية
0554460881

فاكس
0172831154

الإدارة
0540544473

سنترال
0172834441

khair.sa2003@gmail.com



الرقم: _____
التاريخ: _____
المشروعات: _____

سياسة توجيه مبلغ التبرع إلى مشروع آخر

مقدمة

الغرض من هذه السياسة التعريف بالمبادئ والإرشادات الخاصة بعملية إعادة توجيه التبرع إلى مشروع آخر بحسب رغبة المتبرع أو وفق سياسة أليات الجمعية.

النطاق:

تحدد هذه السياسة المسؤوليات العامة في الاستبدال والمسؤوليات المحددة لجامعي التبرعات ومانحيها، وفيما يتعلق باستخدام الأموال والمسؤولية عنها.


البيان:

جميع التبرعات يتم تقديمها طواعية، ويجب أن تحرص الجمعية على أن جميع التبرعات تصل إلى مستحقيها وأن تبذل في ذلك العناية الواجبة لتحقيق رغبة المتبرع في صرف تبرعه على أكمل وجه.

أولاً: سياسة الاستبدال حسب رغبة المتبرع:

تخضع سياسة الاستبدال للضوابط الشرعية المعمول بها في المملكة العربية السعودية والتي تقتضي ما يلي:

1. يُتاح إستبدال التبرع بين مشاريع الجمعية خلال ٢٤ ساعة من استلام التبرع
2. عند الرغبة في الاستبدال يجب التقدم بطلب مكتوب لإدارة الجمعية موضحاً فيه المبلغ واسم المشروع الذي يرغب تحويل التبرع إليه.
3. يتم الاستبدال بالطريقة المناسبة وبحسب ما تراه الجمعية، وفي غضون فترة ثلاثين يوماً من تاريخ توفير البيانات التي تطلبها الجمعية، مخصوماً منه أي مصروفات



الرقم: _____
التاريخ: _____
المشروعات: _____

أو رسوم اقتطعت من المبلغ في عملية التبرع، أو تكون لازمة لعملية
الإستبدال.

ثانياً: سياسة الإستبدال حسب سياسة الجمعية:

يجب أن تحرص الجمعية على توجيه مبلغ التبرع حسب رغبة المتبرع والعمل على
ذلك وفق الأنظمة والتعليمات ولا يجب تحويل مبلغ التبرع إلى مشروع آخر إلا في
أضيق الحالات ووفق الشروط التالية:

١. عدم القدرة على استكمال المشروع أو انتهاءه أو نهاية الموسم المخصص له
وعدم إقامة المشروع مرة أخرى.
٢. يجب أخذ موافقة من المتبرع في تحويل مبلغ تبرعه الى مشروع آخر وفي
حال عدم موافقته يجب إرجاع مبلغ التبرع له حسب الضوابط والإشترطات
المعمول بها في الجمعية.
٣. في حال عدم القدرة للوصول إلى المتبرع يجب أخذ موافقة المركز الوطني
لتنمية القطاع غير الربحي في تحويل مبلغ التبرع إلى مشروع آخر.

أعتمدت هذه السياسة في الاجتماع الدوري الرابع وذلك يوم الخميس بتاريخ:
٢٠٢٣/٠٩/١٤ هـ ١٤٤٥/٠٢/٢٨ م